



نقابة صيادلة لبنان

تعيم رقم : ١٣٨٣
بيروت في : ٢٠٢٣/١٣/١١

الموضوع : دعوة الجمعية العامة العادية لنقابة صيادلة لبنان
لإجراء الانتخابات السنوية .

المرجع : ١- قرار مجلس النقابة رقم ٢٠٢٣/١٣ تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٩

٢- المواد : ٦-٧-٨-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥ من قانون
إنشاء نقابة صيادلة لبنان الصادر بتاريخ ١٩٥٠/١١/٧ وتعديلاته .

٣- المادتان ١٢ و ٣٣ من القانون رقم ٩٥/٤٥١ تاريخ ١٩٩٥/٨/١٧

٤- المواد ٤٧-٤٩-٥١ من النظام الداخلي لنقابة صيادلة لبنان الصادر بتاريخ
٤ تشرين الثاني سنة ١٩٥٨

بعد التحية ،

نفيدكم بأن مجلس النقابة قرر في جلسه رقم ٢٠٢٣/١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٩ دعوة
الجمعية العامة العادية لنقابة صيادلة لبنان للجتماع عند الساعة الثامنة من قبل ظهر يوم الأربعاء الواقع فيه
٢٠٢٣/١١/١٥ في مركز النقابة - بيروت - كورنيش النهر - وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني،
تعقد الجمعية العامة دوره ثانية عند الساعة الثامنة من قبل ظهر يوم الأحد الواقع فيه ٢٠٢٣/١١/٢٦ في
مركز نقابة صيادلة لبنان - كورنيش النهر - بيروت

ويعتبر في الدورة الثانية انعقاد الجمعية العامة العادية قانونياً مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.
وان وظائف الجمعية العامة العادية هي : انتخاب عضوين لمجلس التأديب

المناقشة والتصديق على :

أ - ميزانية النقابة وصندوق التقاعد الصيدلي وصندوق الاعانة للعام المالي من
٢٠٢٣/١٠/٣١ لغاية ٢٠٢٢/١١/١

ب - موازنة النقابة وصندوق التقاعد الصيدلي وصندوق الاعانة للعام المالي من
٢٠٢٣/١٠/٣١ لغاية ٢٠٢٤/١١/١

١- تحديد رسوم الانتساب للنقاية :

- أ - للصيادلة اللبنانيين
- ب - للصيادلة العرب
- ج - للصيادلة غير العرب
- د - للصيادلة من جنسية قيد الدرس
- ٥ - تحديد رسم الاشتراك السنوي لعام ٢٠٢٤

- أ - للصيادلة اللبنانيين
- ب - للصيادلة العرب المسجلين بجدول النقاية قبل ١٩٦٥/١١
- ج - للصيادلة العرب المسجلين بجدول النقاية بعد ١٩٦٤/١٢/٣١
- د - للصيادلة غير العرب
- ه - للصيادلة من جنسية قيد الدرس

ان عملية الانتخاب تجرى وفقا للشروط التالية :

- ١- آخر موعد لتقديم طلبات الترشيح هو الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٣/١٠/٣١ .
- ٢- آخر موعد لدفع الرسم السنوي عن عام ٢٠٢٣ هو الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٣/١٠/٣١ في مركز النقاية الرئيسي - بيروت - كورنيش النهر او بواسطة أي فرع من فروع بنك الاعتماد اللبناني او عبر اي فرع من فروع BoB Finance او اي فرع من فروع Wish Money .

شروط الترشيح وشروط الاشتراك بالجمعية العامة العادية :

- أ - أن يكون المرشح لبنانيا زاول مهنة الصيدلة في لبنان عشر سنوات على الأقل ويجب ان تكون مدة العشر سنوات قد انقضت بتاريخ البت بطلب الترشيح.
- ب - على المرشح الحضور شخصيا لمركز النقاية او احد فروعها في طرابلس وزحلة وتقديم ترشيحه وتسجيله لدى امانة السر ، وان يكون المرشح مسددا الرسم السنوي عن عام ٢٠٢٣ عند تقديم الترشيح .
- ج - لا يحق الاشتراك بأعمال الجمعية العامة العادية الا للصيادلة الذين سددوا الرسم السنوي عن عام ٢٠٢٣ قبل أول تشرين الثاني سنة ٢٠٢٣ وفقا لجدوال الشطب التي ستنتظم لهذه الغاية .
- د - يجرى الاقتراع بواسطة بطاقة النقاية او بواسطة بطاقة الهوية .
- ه - كل ورقة انتخاب يجب ان تكون ضمن ملف مغلق وممهور بخاتم النقاية .
- و - تعتبر ملحة:
- كل ورقة انتخاب تحمل اسماء مرشحين اكثر من العدد المطلوب
- كل ورقة غير النموذج المعتمد من النقاية والمعدة لفرز الالكتروني .

ز - عند الانتهاء من عملية الاقتراع والفرز في جميع الاقلام وجمع الاصوات يعلن النقيب اسماء الفائزين وعدد الاصوات التي نالها كل منهم وكذلك اسماء المرشحين غير الفائزين وعدد الاصوات التي نالها كل منهم .

فالرجاء من حضرات الزملاء الصيادلةأخذ العلم ، والمشاركة بهذه الجمعية العامة العادية

وتفضلا بقبول الاحترام .

نقيب صيادلة لبنان
الصيدلي الدكتور جو سلوم

